

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

قرار وزاري رقم ١٤٥ لسنة ٢٠١٢

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

بعد الاطلاع على الكتاب الرابع من قانون حماية الملكية الفكرية الصادر بالقانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢ :

وعلى اللائحة التنفيذية لكتاب الرابع للقانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢ الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٣٦٦ لسنة ٢٠٠٣ :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٩٢ لسنة ٢٠٠٣ بإنشاء مكتب حماية الأصناف النباتية :

وعلى القرار الوزاري رقم ٢٣٤١ لسنة ٢٠٠٣ بتبنيه مكتب حماية الأصناف النباتية للإدارة المركزية لفحص واعتماد التقاوي :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٢٤١ لسنة ٢٠٠٦ بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون حماية حقوق الملكية الفكرية :

وعلى المذكرة المقدمة من رئيس الإدارة المركزية لفحص واعتماد التقاوي :

وعلى ما عرضه رئيس قطاع الخدمات الزراعية والمتابعة :

قرار :

مادة ١ - منح الحماية للأصناف النباتية وفق الجدول التالي :

م	النوع النباتي	اسم الصنف	اسم صاحب الحق
١	عنبر	Sweet Scarlet	الولايات المتحدة الأمريكية وبناتها وزیر الزراعة
٢	عنبر	Scarlet Royal	الولايات المتحدة الأمريكية وبناتها وزیر الزراعة

مادة ٢ - تبدأ مدة الحماية اعتباراً من تاريخ صدور شهادة الحماية طبقاً لأحكام المادة (١٩٣) من القانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢

مادة ٣ - ينشر هذا القرار بالواقع المصري .

صدر في ٢٠١٢/١/٣.

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

د. محمد رضا إسماعيل